



آلية محددة لتحديد راتب المدير التنفيذي والموظفين القياديين في الجمعية



أولاً: المقدمة

استناداً إلى نظام العمل السعودي، ولائحة الحوكمة الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، وعملاً بقرار مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالقطيف رقم (4116) وتاريخ (1443/09/10هـ)، أقرت هذه اللائحة الخاصة بتنظيم تحديد رواتب المدير التنفيذي والموظفين القياديين في الجمعية، بهدف تحقيق الشفافية والعدالة والامتثال للأنظمة.

ثانياً: أحكام عامة

- 1- تعتمد هذه اللائحة بقرار من مجلس الإدارة، ويجوز تعديلها أو تحديثها كل ثلاث سنوات أو كلما دعت الحاجة وبما يتوافق مع المستجدات النظامية.
- 2- تخضع جميع الرواتب والمزايا المنصوص عليها في هذه اللائحة لأحكام نظام العمل السعودي واللوائح ذات الصلة.
- 3- تلتزم الجمعية بالشفافية الكاملة في تحديد الرواتب والمزايا ورفع ما يلزم للمركز الوطني عند الطلب.

ثالثاً: راتب المدير التنفيذي

- 1- يُحدد راتب المدير التنفيذي ومزاياه بقرار من مجلس الإدارة.
- 2- يتم توقيع عقد مكتوب يوضح: الراتب الأساسي، البدلات، المزايا العينية (مثل التأمين الصحي، بدل السكن، بدل النقل)، وأي مكافآت أو حوافز.
- 3- ترفع نسخة من العقد أو أي تعديلات لاحقة إلى المركز الوطني عند الطلب.
- 4- يخضع راتب المدير التنفيذي للمراجعة الدورية من قبل مجلس الإدارة للتأكد من ملاءمته لطبيعة مهامه ومسؤولياته.

رابعاً: رواتب الموظفين القياديين

- 1- تُحدد رواتب الموظفين القياديين وفق سلم الرواتب المعتمد من مجلس الإدارة، والمرفق ضمن هذه اللائحة.
- 2- يشمل الراتب:
 - الراتب الأساسي (حسب الدرجة الوظيفية).
 - البدلات: بدل النقل، بدل السكن، وبدلات أخرى يقرها مجلس الإدارة.
 - التأمين الصحي وفق سياسة الموارد البشرية المعتمدة.



3- يجوز لمجلس الإدارة منح مكافآت أو حوافز مرتبطة بالأداء، على أن تكون مبنية على مؤشرات أداء (KPIs) واضحة ومعتمدة مسبقاً.

خامساً: الالتزام والحوكمة

1- تلتزم الجمعية بما ورد في لائحة الحوكمة الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

2- يراعى عند تطبيق هذه اللائحة مبدأ العدالة بين الموظفين وتحقيق التوازن بين القدرة المالية للجمعية والالتزامات النظامية.

3- تخضع هذه اللائحة للرقابة الداخلية (لجنة الحوكمة) وللرقابة الخارجية (المركز الوطني) والجهات المختصة.

سادساً: أحكام ختامية

1- يسري العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

2- يلغى كل نص يخالف ما ورد في هذه اللائحة.

3- تُعتبر هذه اللائحة مكاملة للوائح الموارد البشرية واللوائح المالية المعتمدة في الجمعية.

تم اعتمادها بتاريخ 2024/12/12م باجتماع مجلس الإدارة رقم (24)

رئيس جمعية التنمية الأهلية بالقطيف

أ. أمين عبد الجليل الزهيري